

حال الطهارة اذا كان غير الالباء او حال العوض او حال العوض او حال الطهارة اذا كان غير الالباء
فان قلت بين الوقوف بين الالباء وغير الالباء ما يستوف عليه صيرورة الجزء
واحد من الاعراض او الفروض المذكورة يستعمل لان علة الشيء ما يستوف عليه
وجود ذلك الشيء بخلاف غير الالباء فان الجزء الخارج من الطهارة من الطويل مثلا
مغايير اذ قبض بخلاف ما سلكه وهو الالباء فلو كان واحدا من تلك الاعراض
واذا لم يقين والى على حاله الاول لا يوجد احد منها فان قلت اذا جاز لك
ان ينظم الشعر في اية عروض اربواي فرب شأء فكيف يكون لازما قلت الطرار
ان لازم في نوعه لا يتغير اذا عرفت ذلك فاعلم ان المصنف رحمه الله قد عرفت هذا
المتضمن بذكر علة الاعراض الاربعة والثلاثين وعلل الفروض الثلاثة والستين
التي هي بطور الحاشية خاصة كما سيجي بالاذكر فافهم ولا الى ذلك على العرض الاربعة
والا الى ذلك على فروضه والى ذلك فافهم ولا يتغير شي من زحاف الحاشية
بل تعرض على سبيل التذكير كما تعرض له في اشياء تعريفات القياس العلة بان قال الكف
كذا والتشخيص كذا وكما تعرض له في بيت الطول بنص فقول الذي قبله
الاشارة منه وهو قوله لا يفتقر في قوله وانما عرفت ان العذر انك قد اجبى والتحقق
في الحاشية فقول فافهم في قوله لا يفتقر في قوله لا يفتقر في قوله لا يفتقر
المذكورة وثانيها احوال عروض بحر المتدارك و احوال الفروض مطلقا لان مع قوله
التعرض لشيء من زحاف الحاشية قيد واحد يخرج به حال زحاف الحاشية على ان يكون
الثاني تأكيد للاول لان بين مقتضيهما عينا واما ازاله اول مقتضى ان لا يكون
شيء اخر غير العلة المذكورة فمذكور في الثاني يقتضى ان يكون شيء اخر غير المذكور
ولان عمل اللفظ على فائدة اصلية مخصوصة في الحقيقة اول من جعله على غيرها
كما علم في غير هذا الموضوع التاكيد خبر من التاكيد و شيء اخر وهو انه ان قلنا

في الطهارة

اراد

الاشارة وزحاف
علة زحافها

اشارة

اشارة قيد واحد يخرج به غالب حاشية الحاشية لا يفهم ابتداء ان حاشية الاعراض والفروض
المذكورة و احوال عروض بحر المتدارك و احوال فروضه مهلهل شي مقتضوا ذلك
ام لا لا يقال لغيرهم في قوله علة الاعراض الاربعة والثلاثين والفروض الثلاثة والستين
ان ما سواها ليس مقتضوا ذلك لان مقتضى تخصيص شيء بائذ لا يدر على شي ما عدا
علم ما علم في قواعد اصول الفقه ومن الناس من يسيى حال الحاشية هو على الالباء
زحافا وكل واحد من حال العروض والفروض علة سواء كان لازما او غير لازم فعلى
بيكورة هذا العلة اكثر من المذكورة الا ان المصنف ذكر ما هو اشهر واكثر استعمالا وهو
ما هو اشهر واندر وقوله خاصة قيد يخرج به شي واحد وهو علة الاعراض والفروض
الغير المذكورة والعلة على الاصطلاح الاول اذ عرفت مطلقا منها على الاصطلاح الثاني
والزحاف بالعكس من تمام من سبب الى الذي هو غير الالباء زحافا سواء كان حال الحاشية
او حال العروض او حال الفروض ومنهم من يسيى التفسير الواقع في السبب علة والواقع
في الوند علة ويستوف المراد من السبب الوند وكل واحد من هذه المذاهب
مستخرج اذ لا متخا في الاصطلاح لكن كلام المصنف لا يستقيم الا على الاصطلاح
الاولين فاعرف قوله خاصة مهلهل كما قبله وما قبله يقال خصصت شي هكذا
اخصة خصوصيا وخاصة وخصوصية بالفتح والفتح والفتح والفتح والفتح والفتح
قصده ان اذكر علة الاعراض الاربعة والثلاثين والفروض الثلاثة والستين وخصها
بالذخر خصوصيا ويجوز ان يكون حاله في خصوصية كقوله فذرة سمعا ان مع قوله
ولا تعرض بالذخر عطف على اذكره وبالفتح حاله في قصده ان اذكر هذه العلة
خاصة بغير متعرض لشيء من زحاف الحاشية او حاشية الفروض المذكورة قبله
تتعرض لشيء من زحاف الحاشية او حاشية الفروض المذكورة على حاشية موصوف
محدود فاب تعرضنا غالبا ولا يخفى ان المصنف اختار راني الخليل في ذكر العلة